

522028 - نذر ذبح شاة، ونسي لمن نواها، فماذا يفعل؟

السؤال

ما حكم من نذر ذبح شاة، ونسي ما نوى، فلم يتذكر هل نوى أن يذبحها لأهل بيته أو يوزعها على الفقراء والمساكين؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

من نذر ذبح شاة، فهذا نذر طاعة يجب الوفاء به؛ قوله صلى الله عليه وسلم: **مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ** (فَلَا يَعْصِيهِ رواه البخاري (6202).

ثانياً:

فإن نسي هل نذر ذبحها لأهل بيته، أو للفقراء والمساكين، فالأقرب أنه يجتهد حتى يعلم المنذور له

فإن اجتهد ولم يتبين له شيء، جمع بينهما وجوباً، فيعطي أهله، ويعطي الفقراء والمساكين

قال الرملي رحمه الله في "نهاية المحتاج" (8/ 221): "ولو شك بعد الشفاء في الملتزم، أهو عتق أم صوم أم صدقة أم صلاة؟ ... اجتهد كما أفتى به الوالد رحمه الله تعالى

فإن اجتهد ولم يظهر له شيء، وأيس من ذلك، فالأوجه وجوب الكل؛ إذ لا يتم له الخروج من واجبه يقيناً إلا بفعل الكل، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" انتهى

وقال الشبراملسي في حاشيته عليه: "قوله: "اجتهد" ومثل ذلك ما لو شك في المنذور له: أهو زيد أم عمرو" انتهى

وهذه كمسألتنا، أي شك في المنذور له

(وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم: 82667).

والله أعلم